

الرافد في علم الأصول

[306] لكنه بناءا على القول بالبساطة حمل غير صحيح لعدم واجديته لشرائطه، حيث إن الحمل الشائع متقوم - كما ذكرنا - بالتغاير المفهومي والاتحاد الوجودي بين طرفيه، والاتحاد الوجودي وإن كان حاصلًا في قولنا الوجود موجود والبياض أبيض إلا أن التغاير المفهومي غير متحقق، لأن المراد بالمشقق هو عين المراد بالموضوع المحمول عليه فكيف يتم التغاير المفهومي بينهما ؟ ! فالحمل حينئذ فاقده لعناصره ومقوماته فلا يكون حملًا صحيحًا. فإن قلت: إن المصحح للحمل الشائع في نظر المحقق النائيني (قده) هو لحاظ المحمول بنحو اللابشرطية عن الحمل، أي ملاحظته بما هو نعت من نعوت الموضوع وطور من أطواره، وهذا المصحح معقول في قولنا الوجود موجود والبياض أبيض. قلت: إن مؤدى الجملة على القول بالبساطة هو اتحاد الطرفين مفهوما وواقعا، ومع وحدتهما فلا وجه لكون المحمول نعتا للموضوع وطورا من أطواره، إذ لا يتصور كون الشئ نعتا لنفسه وطورا من أطوار نفسه، فالمصحح المطروح في كلمات المحقق النائيني (قده) للحمل الشائع غير معقول في النوع الثالث من أنواع المشتق. والحاصل: أن الحمل في قولنا الوجود موجود حمل شائع صحيح بناءا على القول بالتركيب، لتغاير الطرفين مفهوما بإرادة المفهوم من الموضوع والواقعية من المحمول، ولكنه غير صحيح بناءا على القول بالبساطة، لاتحاد الطرفين مفهوما ووجودا. كما أن قولنا البياض أبيض متضمن لحمل صحيح بناءا على القول بالتركيب، لأن المراد بالموضوع هو طبيعي البياض والمراد بالمحمول الابيضية الذاتية، فمحصل الجملة ومؤداها هو: (أن بياض كل شئ بالبياض وبياضية البياض بذاته لا ببياض آخر فالحمل فيها حمل صحيح أيضا. بينما على القول
